[262] الجميع ام لا ؟ وايضا قد اختلفوا في ان الاجماع بمجرده حجة أو يحتاج الى سند هو الدليل والحجة حقيقة ؟ ومن البين انه لا سند لاهل السنة في ذلك سوى ما نسجوه من القياس الفاسد وهو ما مر سابقا من ان النبي صلى ا عليه وآله قد اذن في مرض موته لابي بكر ان يكون امام الناس في صلاتهم وإذا جعله النبي صلى ا عليه وآله اماما في أمر الدين ورضى به فتقديمه لامر الدنيا وهو أمر الخلافة يكون ارضى له بطريق اولى فقد قاسوا أمر الخلافة بالامامة في الصلوة وحسبوه سندا للاجماع ولا يخفى فساد ذلك عند من له ادنى معرفة بالاصول لأن اثبات حجية القياس ايضا مما استشكله الناس، واختلفوا في شروطه واقسامه اختلافا يهدمه من الاساس، وعلماء أهل البيت عليهم السلام ينكرون حجيته ولهم ادلة عقلية ونقلية على ذلك مذكورة في محلها وعلى تقدير ثبوته الذي دونه خرط القتاد إنما يعتبر فيما إذا كان في الاصل علة يساوى الفرع فيها الاصل وفيما نحن فيه من امر الخلافة وامامة الصلوة العلة ليست بظاهرة بل الفرق ظاهر لأن امامة الصلوة امر واحد جزئي لا يعتبر فيها العلم الكثير، ولا الشجاعة والتدبير ونحوها اتفاقا ولا العدالة عند أهل السنة لجواز الصلوة خلف كل بر وفاجر عندهم وأما أمر الخلافة فهو سلطنة وحكومة في جميع امور الدين والدنيا وتحتاج الى علوم وشرائط كثيرة لم يوجو واحد منها في أبي بكر فكيف يقاس هذا بذلك وقول جمهورهم ان امامة الصلوة من امور الدين والخلافة من امور الدنيا كما مر مردود بان الفاضل القوشجى في شرحه للتجريد وغيره من محققى أهل السنة في غيره قد عرفوا الامامة بانها رياسة عامة في امر الدين والدنيا نيابة عن النبي صلعم وذلك كذلك على ان الاصل ههنا ليس بثابت لأن الشيعة ينكرون اذن النبي صلى ا عليه وآله لابي بكر في امامة الصلوة ويقولون ان النبي صلى ا عليه وآله قال قالوا للناس صلوا وقالت عائشة بنت
